

لعموم الأدلة في الهدية والهبة، قال القرطبي رحمه الله : قال تعالى: ﴿فَإِنْ طِبَّنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا مَّخَاطِبَةً لِلأَزْوَاجِ، وَبِهِ قَالَ
جمهور الفقهاء. استأذن أزواجه أن يُمرض في بيتي، وقد بوب عليه الإمام البخاري رحمة الله بقوله: (باب هبة الرجل لامرأته، ووجه
الدلالة أن أزواج النبي الله وَهَبْنَ لَهُ مِنْ أَيَّامِهِنَّ وَلِيَالِيِهِنَّ، وَأَنْ يُمْرَضَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ لَهَا،